

- عبد الستار محمد محمد البنا .
- أحمد كمال محمود أحمد خليفه عبد الله
- عادل محمد مهدي مصطفى خليل .
- سيد وراة محمد وراة .
- أحمد فهمي ابراهيم حسن .
- محمد حسن حسين مسلم .
- كمال علي عبد الحلیم علي .
- عبدہ أحمد حسين .
- حسن عبد الله طلب عبد المتعال .
- محمد نبيل متولى عبد الباقي اسماعيل .

(المادة الثامنة)

يعين السيد / سمير فتح الله أحمد أبو الوفا وكيلًا للنيابة الإدارية من الفئة الممتازة اعتبارًا من ٢٨ يناير سنة ١٩٧٩ على أن يكون سابقًا في ترتيب الاقدمية على السيد / حمدي عبد الرحمن ابراهيم وتاليا للسيدة / فاطمة هانم محمد زكي وكيلي النيابة الإدارية من الفئة الممتازة .

(المادة التاسعة)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى وزير العدل تنفيذه في
مدر برنامة الجمهورية في ٢٥ رمضان سنة ١٣٩٩ (٨ أغسطس سنة ١٩٧٩)
حسنى مبارك

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٣٦٠ لسنة ١٩٧٩

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٧٥ لسنة ١٩٦٣ في شأن تنظيم إدارة قضايا الحكومة ؛
وعلى القانون رقم ٨٢ لسنة ١٩٦٩ في شأن المجلس الأعلى للهيئات
القضائية ؛

وعلى القانون رقم ٨٥ لسنة ١٩٦٩ في شأن تعيين وترقية أعضاء الهيئات
القضائية ؛

وبناء على ما عرضه وزير العدل ؛

وعلى القرار رقم ٣٣٥ لسنة ١٩٧٩ ؛

- سيد رجب محمد أحمد .
- علي أحمد علي أحمد .
- علي سعد عبد القادر حطبي .
- عادل زكي علي أبو العطا
- سيد حامد أحمد قاسم .
- عبد الله محمد شمرون عبد الصمد
- محمد مصطفى عبد الخالق محمد .
- ابراهيم أحمد عبد الحلیم سليم .
- أحمد محمد عبد الرسول سليم .
- محمد عبد السلام سيد قاسم .
- سيد أحمد محمد يعيش
- محمد السعيد فوزي عبد الستار عبد الله .
- حسين ابراهيم حسن العتر .
- عبد الحميد رسلان محمود جوهر .
- أحمد محمد عبد الرحيم عبده .
- أحمد عبد الغنى عبد الرازق محمد .
- خيرى معوض موسى معوض .
- محمود عبد الرحمن السيد راجح .
- سيد سلطان سليمان علي .
- محمد المهدي عبد الوهاب حسن .
- جمال عبد الناصر حسن بدر مصطفى .
- محمد حامد محمد مراد .
- محمد سعد أبو يزيد حسين .
- باهي الدين محمد علي حسن .
- صبا بز أحمد محمد البربرى .
- نبيل عبد الفتاح منصور غزى .
- عبد الفتاح محمد حسن عبدالعال
- محمد أحمد خليل حافظ خليل الشناوى .
- مجدى أنور حبشى جاد الله .

قرر :

(المادة الأولى)

يعين مندوباً بإدارة قضايا الحكومة كل من :
السيد / محمد أحمد خليل سليم على أن تكون أقدميته تالية للسيد / سامي
محمدي حفناوي عوض المندوب بالإدارة .
السيد / محمد الشهير بعبد القادر أحمد محمد على أن يكون تالياً في ترتيب
الأقدمية للسيد / محمد أحمد خليل سليم .

(المادة الثانية)

يعين مندوباً مساعداً بإدارة قضايا الحكومة كل من السادة :

- شاذلي أحمد شاذلي .
- محمد حيدر حمدي عبده الليثي .
- سعيد بن أحمد عبد التواب حنفي .
- عبد الهادي عبد الرحمن محمد علي .
- سلامة علي هندأوى .
- عبد الحميد البرادعي عبد الحميد البرادعي .
- ابراهيم أحمد عبد الحميد حسين .
- سليمان عباس السيد سلامة .
- عادل سيد عبد الرحيم حسن .
- محمد هاني محمد خلف الحسيني .
- عاطف أحمد عثمان حمزاوي .
- عبد المتعال عبد الله هميمي .
- محمد عبد الحميد أبو الفتوح .
- محمد أبو المواهب محمد أبو الحسن .
- هدى محمد جمال الدين حسني .
- عبد الحميد حمدي السيد منصور .
- أحمد أسامة محمد البنداري العشري .
- منير محمد هريدي عطاي .
- مصطفى سليمان عثمان مراد .
- مدوح خورشيد خلف الشقراني .
- اسماعيل محمد أحمد خشبة .
- علي محمد أبو علم .
- عبد الحكيم مصطفى عبد الرحمن .
- عصام توفيق متولي زيدان .
- فتح الله عطية أبو زيد عطية .
- محمد حسين موسى حسين .
- راجح رتيب بسطا .
- محمد وشهرته كمال الدين سيد موسى محمد موسى .
- مصطفى توفيق عبد الجواد دسوقي .

- حسين مذكور محمد عبد الفتاح حسين سلام مذكور .
- مدوح راغب عبد القادر عبد الظاهر .
- محمد نبيل أحمد محمد السيد .
- محمد حسني عبد الوهاب القرماني .
- مختار عبد الخالق أحمد أبو زيد كدواني .
- جلال يوسف عز الدين عز العرب .
- عادل أمين عبد الطيف الحناوي .
- حسن جودة محمد أحمد .
- أحمد محمد زكي الغزالي .
- حامد محمد حامد رضوان .
- إسماعيل عبد اللطيف محمد حميد .
- صبري خليل خليل فرج القصاص .
- جمال محمد محمد محمد الفراش .
- صابر عبد العزيز سلامة البيودي .
- عبد الرحيم علي علي محمد عمر .
- بليغ فهمي مهني خليفة .
- البدرى الضبع علي منصور .
- زكريا عبد السميع محمد سلامة .
- أحمد طه عبد اللطيف الجندي .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى وزير العدل تنفيذه ما
صدر برئاسة الجمهورية في ٢٥ رمضان سنة ١٣٩٩ (١٨ أغسطس سنة ١٩٧٩)

حسني مبارك

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٣٦١ لسنة ١٩٧٩

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون السلطة القضائية الصادر بالقرار بقانون رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ ؛
وعلى القانون رقم ٨٢ لسنة ١٩٦٩ بشأن المجلس الأعلى للهيئات
القضائية ؛

وبناء على ما عرضه وزير العدل ؛

وعلى القرار رقم ٣٣٥ لسنة ١٩٧٩ ؛